



UN LIBRARY,

DEC 9 1974

الأمم المتحدة



UN/ISA COLLECTION

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/9902
4 December 1974
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة التاسعة والمشرون
البند ٢٨ من جدول الأعمال

الاسلحة الكيميائية
والبيكتريولوجية (البيولوجية)

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد أنطونيو دا كوستا لوسو (البرتغال)

- ١ - أدرج الأمين العام البند المعنون " الأسلحة الكيميائية والبيكتريولوجية (البيولوجية) : تقرير مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين ، استنادا الى قرار الجمعية العامة ٣٠٧٧ (د-٢٨) ، المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ .
- ٢ - وفي الجلسة العامة ٢٤٣٦ ، المعقودة في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٤ ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها ، ادرج البند في جدول أعمالها واحالته الى اللجنة الاولى لتتناظر فيه وتقدم تقريراً عنه .
- ٣ - وفي جلسة اللجنة الأولى ١٢٨٧ ، المعقودة في ٢٥ أيلول / سبتمبر ، قررت اللجنة اجراء مناقشة عامة موحدة للبنود المحالة اليها في موضوعي نزع السلاح واطلاق المحيط الهندي منطقة سلم . وهذه البنود هي :
- البند ٢٤ : تخفيض الميزانيات العسكرية للدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بنسبة ١٠ في المائة ، واستخدام جزء من الأموال الموفرة على هذا النحو في تقديم المساعدة للبلدان النامية .
- البند ٢٧ : التنازل وغيره من الأسلحة المحرقة ، وجميع نواحي استعمالها .
- البند ٢٨ : الأسلحة الكيميائية والبيكتريولوجية (البيولوجية) .
- البند ٢٩ : مساس الحاجة الى وقف التجارب النووية والنووية الحرارية ، وعقد معاهدة تهدف الى تحقيق حظر شامل للتجارب .

.../...

74-34193

البند ٣٠ : تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٠٧٤ (د-٢٨) بشأن توقيع البروتوكول الإضافي الثاني لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) والتصديق عليه .

البند ٣١ : تنفيذ اعلان المحيط الهندي منطقة سلم .

البند ٣٤ : المؤتمر العالمي لنزع السلاح .

البند ٣٥ : نزع السلاح العام الكامل .

البند ١٠٠ : تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٨٦ (د-٢٢) بشأن توقيع البروتوكول الإضافي

الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة تلاتيلولكو) والتصديق عليه .

البند ١٠١ : انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط .

البند ١٠٣ : حظر الأعمال الرامية الى التأثير في البيئة والمناخ للأغراض العسكرية وغيرها

من الأغراض التي تتنافى مع صيانة الأمن الدولي ورفاهية الانسان وصحته .

البند ١٠٧ : اعلان وانشاء منطقة لا نووية في جنوب آسيا .

٤ - وجررت المناقشة العامة لهذه البنود في الجلسات من ١٩٩٨ الى ٢٠١٦ ، المفقودة

في الفترة من ٢١ تشرين الأول / اكتوبر الى ١١ تشرين الثاني / نوفمبر .

٥ - ولدى النظر في البند ٢٨ من جدول الأعمال ، عرض على اللجنة تقرير مؤتمر لجنسة

مفاوضات نزع السلاح (A/9708-DC/237) .

٦ - وفي ١٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدمت البلدان التالية : الأرجنتين ، أفغانستان ،

بولندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، السويد ، فنلندا ، كندا ، مصر ، منغوليا ،

النمسا ، الهند ، هنغاريا ، يوغوسلافيا ، مشروع قرار (A/C.1/L.692) انضمت اليه فيما بعد

البلدان التالية : ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، تشيكوسلوفاكيا ، المغرب ، نيبال ، نيجيريا ،

هولندا . وقام ممثل بولندا بعرض مشروع القرار في الجلسة (٢٠٢١ المفقودة في ١٨ تشرين الثاني /

نوفمبر .

٧ - وفي جلسة اللجنة الأولى ٢٠٢٢ المفقودة في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ، اعتمدت

اللجنة مشروع القرار A/C.1/L.692 دون تصويت (انظر الفقرة ٨ أدناه) .

توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)

ان الجمعية العامة،

ان تؤكّد من جديد قراراتها ٢٤٥٤ ألف (د-٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و٢٦٠٣ باء (د-٢٤) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩، و٢٦٦٢ (د-٢٥) المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠، و٢٨٢٧ ألف (د-٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، و٢٩٣٣ (د-٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢، و٣٠٧٧ (د-٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣،

واقتناعا منها بأن عملية الانفراج، في العالم تسهل تنفيذ مزيد من تدابير نزع السلاح وتنفيذ نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة،

وان تؤكّد المساهمة التي يمكن أن يسهم بها الاتفاق المبكر على الحظر الكامل لاستحداث الأسلحة الكيميائية ونتاجها وتخزينها في نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة،

وان تذكر انها أدانت مرارا جميع الأعمال المضافية لمبادئ وأهداف بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ماشابهها، وللوسائل الحربية البكتريولوجية، الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٢٥ (١)،

وان تؤكّد من جديد ضرورة تقييد جميع الدول تقيدا تاما بمبادئ ذلك البروتوكول وأهدافه،

واقتناعا منها بأن اتفاقية حظر استحداث ونتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدبير هذه الأسلحة (٢)، تمثل خطوة هامة نحو الاتفاق على الحظر الفعال لاستحداث ونتاج وتخزين كافة الأسلحة الكيميائية، وازالة هذه الأسلحة من الأعتدة العسكرية لجميع الدول،

وان تشير في هذا الصدد الى التعهد، الوارد في المادة العاشرة من الاتفاقية، بمواصلة المفاوضات بحسن نية بغية التوصل الى اتفاق مبكر على تدابير فعالة لحظر استحداث ونتاج وتخزين هذه الأسلحة وتدبيرها،

وقد نظرت تقرير مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح (٣)،

(١) عصبة الأمم، مجموعة المعاهدات، المجلد ٩٤، الرقم ٢١٣٨، ص ٦٥.

(٢) قرار الجمعية العامة، ٢٨٢٦ (د-٢٦)، المرفق.

(٣) A/9708-DC/237.

وان تلاحوا أنه قد قدم الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح مشاريع اتفاقيات لحظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة الكيمائية وتدميرها ، فضلا عن كثير من وثائق العمل والاقتراحات والأفكار الأخرى ،

ورغبة منها في المساهمة في الوصول الى نتيجة ناجحة للمفاوضات الجارية بشأن التدابير الفعالة لحظر استحداث وانتاج وتخزين كافة الأسلحة الكيمائية حازرا كاملا وتدمير تلك الأسلحة ،

١ - تؤكد من جديد هدف الوصول الى اتفاق على الحظر الفعال لاستحداث وانتاج وتخزين كافة الأسلحة الكيمائية وعلى ازالة هذه الأسلحة من الأعتدة العسكرية لجميع الدول ؛

٢ - وتحث جميع الدول على بذل كافة الجهود لتسهيل الاتفاق على الحظر الفصاا لاستحداث وانتاج وتخزين الأسلحة الكيمائية ، وتدمير هذه الأسلحة ؛

٣ - وترجو من مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح أن يواصل التفاوض على سبيل الألووية العالية ، آخذا في الاعتبار الاقتراحات القائمة ، بغية الوصول الى اتفاق مبكر على تدابير فعالة لحظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة الكيمائية ولتدمير هذه الأسلحة ؛

٤ - وتدعو جميع الدول التي لم تقم بعد بالتوقيع والتصديق على اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية ، وتدمير هذه الأسلحة ، الى القيام بذلك لكي يسرى مفعولها وتنفذ تنفيذا فعالا في موعد مبكر ؛

٥ - وتدعو جميع الدول التي لم تقم بعد بالانضمام الى بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل الحربية البكتريولوجية ، الموقع في ١٧ حزيران / يونية ١٩٢٥ الى القيام بذلك خلال عام ١٩٧٥ احتفالا بالذكرى الخمسين لتوقيع هذا البروتوكول ؛ وتدعو مجددا جميع الدول الى التقيد التام بالامهادى والأهداف الواردة فيه ؛

٦ - وترجو من الأمين العام أن يعييل الى مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح جميع وثائق اللجنة الأولي المتعلقة بالمسائل ذات العلاقة بمشكلة الأسلحة الكيمائية الوسائل الحربية الكيمائية ؛

٧ - وترجو من مؤتمر لجنة مفاوضات نزع السلاح اعلام الجمعية العامة في دورتها الثلاثين عن نتائج مفاوضاته .